



حكومة الوحدة الوطنية
+°100°E+ +°00°I+ +°٨٧°0°H
agasu nduronnu numii-ĩ
Government of National Unity

قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية

رقم (338) لسنة 2022 م

بتشكيل لجنة وتحديد مهامها

رئيس مجلس الوزراء

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس / 2011 م، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ (17 / ديسمبر / 2015 م).
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 / نوفمبر / 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ، ولائحته التنفيذية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 / مارس / 2021 م ، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة .

قـرـر

مادة (1)

تشكل لجنة على النحو التالي :

- 1- السيد / وكيل وزارة الحكم المحلي لشؤون البلديات
- 2- السيد / عبد الحكيم المختار حسن
- 3- السيد / خالد محمد الولدة
- 4- مندوب عن وزارة المالية
- 5- مندوب عن صندوق التأمين الصحي

ويتم تسمية المندوبين من الوزير المختص أو من له صلاحيته

مادة (2)


تتولى اللجنة المشكلة بموجب المادة السابقة من هذا القرار مراجعة مصروفات هيئة أسر الشهداء والمفقودين عن الأعوام (2020، 2021، 2022) م، ومطابقتها بالمخصصات المالية ومدى توافق الأغراض التي صرفت من أجلها مع اختصاصات الهيئة .

مادة (3)

على اللجنة تقديم تقرير نهائي بنتائج أعمالها إلى السيد / رئيس مجلس الوزراء في أجل أقصاه سبعة أيام عمل من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


عبد الحميد محمد الديبيبة
رئيس مجلس الوزراء



صدر بتاريخ 6 / 8 / 2022 م
1444 هـ
موقع: 14 / 8 / 2022 م
الإدريسي